

غريب الحديث لابن الجوزي

باب الرء مع الباء .

كَانَ مُجَاهِدٌ يَكْتُرُهُ أَنْ يَتَزَوَّجَ الرَّجُلُ امْرَأَةً رَابِّةً وَالرَّابُّ رَوْجُ الْأُمِّ .

وَمِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ تَلِدَ الْأَمَّةُ رَبِّتَهَا أَوْ مَوْلَاتَهَا وَهِيَ الْأَمَّةُ تَلِدُ مِنَ الرَّجُلِ فَيَكُونُ وَلَدُهَا مَوْلَى لَهَا وَالْمَرَادُ أَنَّ الشَّيْءَ يَكْثُرُ فِي الْحَدِيثِ أَلَّاكَ عِنْدَهُ نِعْمَةٌ تُرَبُّهَا أَوْ تَقُومُ بِأَسْبَابِ دَوَامِهَا . قَالَ عُمَرُ دَعِ الرَّبِّيَّ هِيَ الْقَرِيبَةُ الْعَهْدِ بِالْوَلَادَةِ . وَقَوْلُ شُرَيْحٍ إِنَّ لَشَّاةَ تَحْلُبُ فِي رُبِّبَاتِهَا أَوْ فِي حُدُوثَانِ نَتَاجِهَا . وَقَالَ النَّخَعِيُّ لَيْسَ فِي الرَّبِّبَاتِ بِمَدَقَّةٍ يَعْنِي الدَّسَّ وَاجِرِ